

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 2665.24 صادر في 5 جمادى الأولى 1446 (8 نوفمبر 2024) بتفويض المصادقة على الصفقات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.111 الصادر في 4 ربيع الأول 1443 (11 أكتوبر 2021) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره ؛ وعلى المرسوم رقم 2.22.431 الصادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) المتعلق بالصفقات العمومية ؛ وعلى المرسوم رقم 2.21.827 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى ولاية الجهات وعمال عمالات وأقاليم المملكة التالية أسماءهم المصادقة على الصفقات المتعلقة ببرنامج تأهيل المساجد وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها في إطار الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية من الميزانية العامة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية :

المفوض إليهم - السادة :

(أ) ولاية الجهات :

- يونس التازي، والي جهة طنجة - تطوان - الحسيمة، عامل عمالة طنجة - أصيلة ؛

- خطيب الهبيل، والي جهة الشرق، عامل عمالة وجدة - أنجاد ؛

- معاد الجامعي، والي جهة فاس - مكناس، عامل عمالة فاس ؛

- محمد يعقوبي، والي جهة الرباط - سلا - القنيطرة، عامل عمالة الرباط ؛

- محمد بنزيك، والي جهة بني ملال - خنيفرة، عامل إقليم بني ملال ؛

- محمد مهيدية، والي جهة الدار البيضاء - سطات، عامل عمالة الدار البيضاء ؛

- فريد شوراق، والي جهة مراكش - آسفي، عامل عمالة مراكش ؛

- السعيد زنيبر، والي جهة درعة - تافيلالت، عامل إقليم الرشيدية ؛

- سعيد أمزازي، والي جهة سوس - ماسة، عامل عمالة أكادير - إداوتنان ؛

قرار لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة رقم 2647.24 صادر في 4 جمادى الأولى 1446 (7 نوفمبر 2024) بتغيير القرار رقم 3433.21 الصادر في 5 ربيع الآخر 1443 (11 نوفمبر 2021) بتفويض الإمضاء.

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،

بعد الاطلاع على القرار رقم 3433.21 الصادر في 5 ربيع الآخر 1443 (11 نوفمبر 2021) بتفويض الإمضاء كما وقع تغييره ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.839 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 3433.21 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1443 (11 نوفمبر 2021) :

«المادة الأولى.- يفوض إلى ولاية الجهات التالية أسماءهم.....
القانون المشار إليه أعلاه رقم 12.03 :

«- السيد، والي جهة طنجة - تطوان - الحسيمة ؛

«- السيد خطيب الهبيل، والي جهة الشرق ؛

«- السيد معاذ الجامعي، والي جهة فاس - مكناس ؛

«- السيد الرباط - سلا - القنيطرة ؛

«- السيد محمد بنزيك، والي جهة بني ملال - خنيفرة ؛

«- السيد، والي جهة الدار البيضاء - سطات ؛

«- السيد، والي جهة مراكش - آسفي ؛

«- السيد السعيد زنيبر، والي جهة درعة - تافيلالت ؛

«- السيد، والي جهة سوس - ماسة ؛

«- السيد، كلميم - واد نون ؛

«- السيد، الساقية الحمراء ؛

«- السيد، الداخلة - وادي الذهب.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 جمادى الأولى 1446 (7 نوفمبر 2024).

الإمضاء : ليلي بنعلي.

- عبد اللطيف النحلي، عامل إقليم الخميسات ؛
- الحبيب ندير، عامل إقليم سيدي قاسم ؛
- ادريس روبيو، عامل إقليم سيدي سليمان ؛
- حسن بنخي، عامل إقليم أزيلال ؛
- محمد قرناشي، عامل إقليم الفقيه بن صالح ؛
- محمد عادل اهوران، عامل إقليم خنيفرة ؛
- حميد اشنوري، عامل إقليم خريبكة ؛
- عزيز دداس، عامل عمالة مقاطعات الدار البيضاء - أنفا بالنيابة ؛
- عبد الحق حمداوي، عامل عمالة مقاطعات الفداء - مرس السلطان ؛
- محمد الطاوس، عامل عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي ؛
- خديجة بن الشويخ، عامل عمالة مقاطعة العي الحسني ؛
- منير حمو، عامل عمالة مقاطعة عين الشق ؛
- نبيل خروبي، عامل عمالة مقاطعات سيدي البرنوصي ؛
- محمد النشطي، عامل عمالة مقاطعات ابن مسيك ؛
- جمال مخططار، عامل عمالة مقاطعات مولاي رشيد ؛
- هشام المدغري، عامل عمالة المحمدية ؛
- امحمد عطفواي، عامل إقليم الجديدة ؛
- جلال بنحيون، عامل إقليم النواصر ؛
- علي سالم الشكاف، عامل إقليم مديونة ؛
- سمير اليزيدي، عامل إقليم بنسليمان ؛
- نور الدين أوعبو، عامل إقليم برشيد ؛
- ابراهيم ابوزيد، عامل إقليم سطات ؛
- الحسن بوكوثة، عامل إقليم سيدي بنور ؛
- بوعبيد الكراب، عامل إقليم شيشاوة ؛
- رشيد بنشيخي، عامل إقليم الحوز ؛
- هشام السماحي، عامل إقليم قلعة السراغنة ؛
- عادل المالكي، عامل إقليم الصويرة ؛
- عزيز بوينيان، عامل إقليم الرحامنة ؛
- محمد فطاح، عامل إقليم آسفي ؛

- محمد الناجم ابهاي، والي جهة كلميم - واد نون، عامل إقليم كلميم ؛
- عبد السلام بكرات، والي جهة العيون - الساقية الحمراء، عامل إقليم العيون ؛
- علي خليل، والي جهة الداخلة - وادي الذهب، عامل إقليم وادي الذهب.

(ب) عمال عمالات و أقاليم المملكة :

- ياسين جاري، عامل عمالة المضيق - الفنيدق ؛
- عبد الرزاق المنصوري، عامل إقليم تطوان ؛
- عبد الخالق مرزوقي، عامل إقليم الفحص - أنجرة ؛
- بوعاصم العالمين، عامل إقليم العرائش ؛
- حسن زيتوني، عامل إقليم الحسيمة ؛
- محمد علمي ودان، عامل إقليم شفشاون ؛
- مولاي المهدي الشلبي، عامل إقليم وزان ؛
- جمال الشعرائي، عامل إقليم الناظور ؛
- عبد السلام فريندو، عامل إقليم الدريوش ؛
- شكيب بلقايد، عامل إقليم جرادة ؛
- محمد علي حبوها، عامل إقليم بركان ؛
- بدر بوسيف، عامل إقليم تاوريرت ؛
- عبد السلام الحتاش، عامل إقليم جرسيف ؛
- محمد ضرهم، عامل إقليم فجيج ؛
- عبد الغني الصبار، عامل عمالة مكناس ؛
- زين العابدين الأزهر، عامل إقليم الحاجب ؛
- ادريس مصباح، عامل إقليم إفران ؛
- محمد سمير الخمليشي، عامل إقليم مولاي يعقوب ؛
- عمر تويحي بنجلون، عامل إقليم صفرو ؛
- علال الباز، عامل إقليم بولمان ؛
- سيدي الصالح داحا، عامل إقليم تاونات ؛
- مصطفى المعزة، عامل إقليم تازة ؛
- عمر التويحي، عامل عمالة سلا ؛
- المصطفى النوح، عامل عمالة الصخيرات - تمارة ؛
- عبد الحميد المزيدي، عامل إقليم القنيطرة ؛

قرار لوزير التجهيز والماء رقم 2646.24 صادر في 28 من ربيع الآخر 1446

(فاتح نوفمبر 2024) بتغيير القرار رقم 541.24 الصادر في

13 من رجب 1445 (25 يناير 2024) بتفويض الإمضاء.

وزير التجهيز والماء،

بعد الاطلاع على القرار رقم 541.24 الصادر في 13 من رجب 1445

(23 يناير 2024) بتفويض الإمضاء ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.830 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443

(21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير التجهيز والماء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الثالثة من القرار المشار إليه أعلاه

رقم 541.24 بتاريخ 13 من رجب 1445 (25 يناير 2024) :

«المادة الثالثة. - إذا تغيب السيد احمد اسكيم أو عاقه عائق

«ناب عنه السيد أمين علمي، رئيس قسم الميزانية والتمويل بمديرية

«الاستراتيجية والتمويل وذلك فيما يخص التفويض موضوع هذا

«القرار.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ربيع الآخر 1446 (فاتح نوفمبر 2024).

الإمضاء : نزار بركة.

- محمد سالم الصبتي، عامل إقليم اليوسفية ؛

- عبد الله جاحظ، عامل إقليم ورزازات ؛

- عبد الوهاب فاضل، عامل إقليم ميدلت ؛

- إسماعيل هيكل، عامل إقليم تنغير ؛

- فؤاد حاجي، عامل إقليم زاكورة ؛

- اسماعيل ابو الحقوق، عامل عمالة إنزكان - آيت ملول ؛

- جمال خلوق، عامل إقليم اشتوكة - آيت باها ؛

- مبروك تابت، عامل إقليم تارودانت ؛

- عبد الرحمان الجوهري، عامل إقليم تيزنيت ؛

- صلاح الدين أمال، عامل إقليم طاطا ؛

- يوسف الخير، عامل إقليم أسا - الزاك ؛

- عبد الله شاطر، عامل إقليم طانطان ؛

- الحسن صدقي، عامل إقليم سيدي إفني ؛

- ابراهيم ابن ابراهيم، عامل إقليم بوجدور ؛

- محمد حميم، عامل إقليم طرفاية ؛

- ابراهيم بوتوميالات، عامل إقليم السمارة ؛

- محمد رشدي، عامل إقليم أوسرد.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 3728.21

الصادر في 25 من ربيع الآخر 1443 (فاتح ديسمبر 2021) بتفويض

المصادقة على الصفقات.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الأولى 1446 (8 نوفمبر 2024).

الإمضاء : أحمد التوفيق.